

برنامج دعم إنشاء وتشغيل مراكز الابتكار ونقل التكنولوجيا

يوليو 2024	النسخة الأولى
يوليو 2026	النسخة القادمة

معالي الأستاذة الدكتورة رحمة بنت إبراهيم المحروقية	التوجيه والإرشاد
سعادة الدكتور سيف بن عبد الله الهدابي	الإشراف والمراجعة
الدكتور صلاح بن صومار الزدجالي	<u>إعداد</u>
<u>صفاء بنت سعيد المزروعية</u>	فريق العمل
هدى بنت حارث الدغيشية	
جاسم بن محمد المعمرى	
نوال بنت سعيد العرفاتية	
إيمان بنت عبد الله الشكيلية	المساهمون في العمل
طيبة بنت حمد الرواحية	
سلمى بنت سليمان البادي	

المحتويات

5	1 المصطلحات والمعاني
8	2 تمهيد
9	3 أهداف البرنامج
9	4 الأثر المتوقع للبرنامج
10	5 آلية سير عمل البرنامج
10	6 الشروط العامة للتقديم
11	7 شروط الأهلية لمسار التأسيس
12	8 شروط الأهلية لمسار التمكين
13	9 شروط ومعايير الموارد البشرية
13	أولاً: شروط عضوية لجنة الابتكار في المؤسسة
13	ثانياً: شروط ومعايير مدير المركز
13	ثالثاً: شروط ومعايير نائب مدير المركز
14	رابعاً: شروط ومعايير فريق العمل
14	خامساً: شروط ومعايير المديرين والموجهين والمستشارين
15	10 المهام والالتزامات
15	أولاً: مهام والتزامات الوزارة
15	ثانياً: مهام والتزامات المؤسسة

16	ثالثا: مهام والتزامات لجنة الابتكار في المؤسسة
16	رابعا: مهام والتزامات مدير المركز بالتعاون مع فريق العمل
17	خامسا: مهام والتزامات نقطة الاتصال المؤسسي
17	سادسا: مهام والتزامات نقطة الاتصال المالي
18	سابعاً: مهام والتزامات نقطة الاتصال التقني
18	11 الخدمات المقدمة في مراكز الابتكار
21	12 شروط تقديم المقترحات الابتكارية
23	13 ضوابط التقييم
24	14 موازنة مسار التأسيس
24	15 موازنة مسار التمكين
25	16 موازنة الابتكارات
26	17 الضوابط الإدارية والمالية
27	18 ضوابط مسار التأسيس
28	19 الضوابط المنظمة للعلاقة بين المركز والمبتكرين
29	20 الضوابط الأخلاقية
29	21 مؤشرات الأداء
31	22 إخلاء المسؤولية
32	23 الملاحق

- 32 ملحق رقم (1) نموذج التقديم في مسار التأسيس
- 33 ملحق رقم (2) نموذج التقديم في مسار التمكين
- 34 ملحق رقم (3) نموذج تقديم المقترحات الابتكارية
- 36 ملحق رقم (4) معايير التقييم في مسار التأسيس
- 37 ملحق رقم (5) معايير التقييم في مسار التمكين
- 38 ملحق رقم (6) معايير تقييم المقترحات الابتكارية
- 39 ملحق رقم (7) معايير إضافية لتقييم الشركات الناشئة
- 40 ملحق رقم (8) نموذج تقرير أداء المراكز الابتكارية
- 41 ملحق رقم (9) العناصر الأساسية لنموذج عمل الشركة الناشئة
- 42 ملحق رقم (10) أمثلة لنماذج تحقيق الإيرادات
- 43 ملحق رقم (11) استراتيجيات تحقيق الاستدامة المالية
- 44 ملحق رقم (12) متطلبات بناء العلامة التجارية
- 45 ملحق رقم (13) خطوات منح الامتياز التجاري

1 المصطلحات والمعاني

وثيقة قانونية مُلزِمة تُعقد بين طرفين أو أكثر، يتفق فيها الأطراف على الحفاظ على سرّية المعلومات المتاحة لهم خلال عملية التقييم	اتفاقية عدم الإفصاح Non-Disclosure Agreement
عمل إبداعي يؤدي إلى إنتاج منتج أو خدمة جديدة أو تطوير منتج أو خدمة بشكل جوهري، ويتم تتجيره، لتلبية احتياجات السوق وتحقيق فائدة اقتصادية	الابتكار
عملية الكشف عن التفاصيل الفنية والعملية للابتكار بطريقة تسمح للآخرين بفهمه واستخدامه أو تطويره	الإفصاح
سند الملكية الممنوح لحماية اختراع ما، والذي يمثل قرينة قابلة للتفنيد بصحة وقابلية حق صاحبه في منع الآخرين من استغلال الاختراع المطلوب حمايته في السلطنة للإنفاذ	براءة الاختراع
تعارض مصلحة خاصة مع مصلحة عامة، بحيث تؤثر المصلحة الخاصة في قدرة الشخص على أداء واجباته ومسؤولياته الوظيفية والمهنية بموضوعية ونزاهة وحياد، سواء أكان التعارض فعلياً أو ظاهرياً أو محتملاً	تضارب المصالح
حزمة متكاملة من الموارد والتجهيزات والخدمات والتسهيلات والاستشارات المتخصصة للمبتكرين في مجال الابتكار وريادة الأعمال	الحاضنة الابتكارية
تقديم طلب للحصول على براءة اختراع مؤقتة لإثبات تاريخ الأولوية، وحفظ الحقوق	الحماية المؤقتة
خطة تفصيلية توضح الأنشطة والإجراءات التي يجب على المركز اتخاذها لتحقيق أهدافه خلال فترة زمنية محددة لا تتجاوز سنة	الخطة التشغيلية
خطة تحدد الأنشطة الرئيسية لتحقيق أهداف استراتيجية متوسطة إلى طويلة المدى خلال مدة زمنية تصل إلى 5 سنوات	الخطة التنفيذية

شركات تتميز بطابعها الابتكاري واستخدام التقنية الحديثة ويغلب عليها النمو السريع	الشركات الناشئة المدفوعة بالابتكار
هي علامة أو عبارة أو رمز مميز يشير إلى منتج أو خدمة، ويمنحها صفة قانونية تميزهما عن جميع الأنواع الأخرى المشابهة لهما	العلامة التجارية
لجنة تُشكل بقرار من رئيس المؤسسة، وتختص بالإشراف على مركز الابتكار	لجنة الابتكار
مؤسسة التعليم العالي في سلطنة عمان	المؤسسة
هيكل تنظيمية تابعة لمؤسسات التعليم العالي، وتهدف لدعم المبتكرين ورواد الأعمال، والاستفادة من الأبحاث العلمية والابتكارات التكنولوجية وتحويلها إلى مشروعات ناجحة، ويمكن أن تضم: حاضنات ومسرعات الابتكار، ومختبرات ومراكز نمذجة، ومكاتب نقل وتوطين التكنولوجيا.	مراكز الابتكار
مساحات مخصصة للاستفادة من فرص التفكير الجماعي والعمل المشترك في مجال الابتكار وريادة الأعمال، وتوفر الدعم والمرافق المشتركة للمبتكرين	مساحات العمل المشترك
مجموعة متكاملة من التجهيزات والتسهيلات والاستشارات، لمساندة المبتكرين وتسريع نمو أعمالهم وتطويرها خلال مدة تتراوح بين 3 أشهر إلى 6 أشهر بحد أقصى	مسرعات الابتكار
عملية تحويل الأفكار إلى منتجات وخدمات وقد تكون فكرة أو تصميمًا وإثبات مفهوم أو نموذجًا أوليًا أو منتجًا تجريبيًا أو منتجًا نهائيًا ويفضل أن يسبقه مشروع بحثي مكتمل	المشروع الابتكاري

إبداعات العقل البشري من اختراعات ومصنفات أدبية وفنية وتصاميم وشعارات وغيرها من نتاج العقل البشري، وهي محمية بحقوق كالبراءات، وحق المؤلف، ونماذج المنفعة، والتصاميم الصناعية، والعلامات التجارية، وغيرها من الحقوق التي تمنح للأفراد أو المؤسسات أو الدول مقابل نتاجهم الفكري	الملكية الفكرية
نسخة مبسّطة ومكتملة للمنتج والتي تستخدم كأساس في متابعة التطوير للوصول إلى المنتج النهائي الذي سيطلق في السوق رسمياً	المنتج التجريبي Minimum Viable Product
نظام إلكتروني في بوابة عمان البحثية لاستقبال المقترحات، وإدارة المشاريع البحثية والابتكارية وتقييمها، ومتابعة مؤشرات الأداء	المنصة الإلكترونية لإدارة المعلومات البحثية (RIMS)
رسالة الموافقة على المنهجية البحثية من الناحية الأخلاقية، والتي تحفظ حقوق وسلامة الكائن الحي (إنسان، حيوان، نبات) وفق معايير السلامة العلمية ذات الصلة بالكائن الحي	الموافقة الأخلاقية
موظفون لدى مؤسسات التعليم العالي، ويعملون كحلقة وصل بين المؤسسة والوزارة، وفق المهام المحددة	نقاط الاتصال
هو نموذج يساعد على تحديد جدوى الفكرة وقابلية تنفيذها، ويصف آلية توفير المنتجات أو الخدمات، وجذب العملاء، وتحقيق الإيرادات	نموذج الأعمال Business Model
نسخة أولية من المنتج أو الخدمة، والتي تستخدم كعينة عملية لتنفيذ وتطوير العديد من النماذج المتتالية للوصول إلى المنتج التجريبي	النموذج الأولي Prototype
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار	الوزارة

2 تمهيد

تعدُّ مراكز الابتكار ركيزة أساسية للاستثمار في المعرفة وتعزيز ريادة الأعمال، وخدمة الاقتصاد الوطني، من خلال تقديم خدمات نوعية تساهم في نجاح المشاريع الابتكارية، والتغلب على التحديات التي تواجهها في مراحل نموها المختلفة، وبهدف تعزيز المنظومة الوطنية للإبداع والابتكار، والمساهمة في تحقيق رؤية عمان 2040، يأتي إطلاق "البرنامج الوطني لدعم مراكز الابتكار في مؤسسات التعليم العالي"، لبناء الإمكانيات العلمية وتشكيل المناخ الابتكاري لريادة الأعمال، ورفع مرتبة سلطنة عمان في المؤشرات العالمية كمؤشر الابتكار العالمي، ومؤشر القدرة التنافسية العالمية، ومؤشر ريادة الأعمال العالمي.

يقدم البرنامج دعماً تشاركياً، لمؤسسات التعليم العالي، في مسارين:

بهدف تأسيس مراكز ابتكار، وتوفير بنية أساسية، وحزمة متكاملة من الخدمات في مجال الابتكار وريادة الأعمال	مسار التأسيس
بهدف تعزيز وتطوير مراكز الابتكار القائمة، وتوسيع دورها ومسؤولياتها وقاعدة مواردها، وتحسين مخرجاتها، وزيادة كفاءة إنتاجيتها	مسار التمكين

كما يتضمن الدعم تقديم حزمة متكاملة من البرامج والخدمات لدعم المشاريع الابتكارية المنتسبة إلى هذه المراكز من داخل وخارج المؤسسة، وتستهدف الفئات التالية:

- 1 الطلبة والموظفين (الأكاديميين والفنيين والإداريين)
- 2 الباحثين والمبتكرين ورواد الأعمال
- 3 الشركات الناشئة المدفوعة بالابتكار

يهدف هذا الدليل إلى تحديد الضوابط والمتطلبات الرئيسية للحصول على الدعم، ويتضمن أهم الشروط والمعايير لإدارته، وفق مؤشرات أداء محددة، كما يتضمن أفضل الممارسات التي يوصى بها في هذا المجال.

3 أهداف البرنامج


1	تأسيس مراكز ابتكار، وتمكين المراكز القائمة في مؤسسات التعليم العالي، وتعزيز جاهزيتها
2	ايجاد حلول ابتكارية وتطبيقية للتحديات القائمة ذات الأولوية الوطنية
3	بناء القدرات والمهارات في مجال الابتكار وريادة الأعمال
4	رفد الاقتصاد الوطني بشركات ناشئة قائمة على الابتكار، عن طريق تطوير منتجات وخدمات إبداعية
5	تقليص الفجوة بين القطاع الأكاديمي والقطاع الصناعي، وتعزيز الشراكات المستدامة
6	بناء شبكات تواصل تربط المبتكرين ورواد الأعمال وصانعي السياسات والمستثمرين
7	نشر وتعزيز ثقافة المعرفة والابتكار وريادة الأعمال
8	تعزيز مساهمة مؤسسات التعليم العالي في بناء اقتصاد المعرفة

4 الأثر المتوقع للبرنامج

1	جعل سلطنة عمان مركزاً جذاباً للابتكار والتكنولوجيا، إقليمياً وعالمياً
2	المساهمة في تحقيق مستهدفات رؤية عمان 2040، وبناء اقتصاد المعرفة
3	رفع التصنيف العالمي للجامعات في سلطنة عمان
4	الارتقاء بمرتبة سلطنة عمان في المؤشرات العالمية
5	تحويل المعرفة إلى مال

5 آلية سير عمل البرنامج

يُفتح التسجيل بشكل سنوي، وتستمر الدورة الواحدة لمدة عامين



صورة 1 آلية سير عمل البرنامج

6 الشروط العامة للتقديم

1	أن تكون المؤسسة من مؤسسات التعليم العالي
2	أن يكون للمؤسسة موازنة مخصصة للبحث والابتكار من موازنتها الخاصة
3	أن يكون للمؤسسة سياسة واضحة للملكية الفكرية
4	تشكيل لجنة الابتكار في المؤسسة بقرار من رئيس الوحدة وتضم خمسة أعضاء على الأقل، وفق الشروط المحددة في (البند 10) لتنفيذ المهام في (البند 11)
5	تعيين نقاط اتصال (مؤسسي ومالي وتقني) للقيام بالمهام في (البند 11)
6	التقدم بطلب الدعم لمسار واحد فقط في كل دورة، واستيفاء شروط الأهلية
7	الالتزام بالتعاون مع لجان التقييم لتوفير أي وثائق أو مستندات، وقبول الزيارات والمعاينة الميدانية - إذا استدعى الأمر- للتأكد من توفر الشروط والمعايير المطلوبة
8	الالتزام بتنفيذ كافة ضوابط وشروط البرنامج عند الحصول على الدعم

7 شروط الأهلية لمسار التأسيس

1	تلتزم المؤسسة بإعداد دراسة جدوى تفصيلية من مكتب معتمد قبل تقديم طلب الدعم
2	تقديم طلب الدعم إلكترونياً عبر منصة (RIMS) وفق نموذج التقديم في (الملحق 1)
3	الالتزام بتوفير الدعم التشاركي، وتحديد المساهمة المالية للمؤسسة
4	تحديد رؤية وأهداف مجال عمل المركز، وفق الأولويات الوطنية في سلطنة عمان
5	اختيار موقع مناسب في حرم المؤسسة وتخصيص قطعة أرض لبناء المركز، وإرفاق نسخ من سندات الملكية والرسم المساحي (الكروي)
6	وإذا كان الموقع خارج حرم المؤسسة، فيجب تقديم المبررات اللازمة وتحديد مزايا الموقع أن تكون مساحة الأرض متناسبة مع أهداف المركز، وملائمة للأنشطة التي أنشئ من أجلها، مع القدرة على التكيف مع متطلبات التوسع مستقبلاً
7	إعداد التصور الأولي للبنية الأساسية اللازمة لتقديم الخدمات وتلبية احتياجات المشاريع الابتكارية المستهدفة، وتتضمن التالي: - المكاتب الإدارية - الحاضنة: المكاتب والمساحات المخصصة للشركات، مساحات العمل المشترك، وغرف الاجتماعات، وقاعات التدريب - مكتب نقل وتوطين التكنولوجيا - مختبرات النمذجة
8	تلتزم المؤسسة بتفعيل مختبراتها ومعاملها التخصصية، للتكامل مع مختبرات النمذجة
9	وضع تصور أولي للهيكل التنظيمي والمستويات الإدارية اللازمة لتحقيق أهدافه
10	ألا تزيد فترة توفير جميع المستندات المطلوبة عن 6 أشهر من وقت التقديم
11	يمكن الحصول على الدعم المالي لمسار التأسيس لمرة واحدة فقط

8 شروط الأهلية لمسار التمكين

1	تقديم طلب الدعم إلكترونيًا عبر منصة (RIMS) وفق نموذج التقديم في (الملحق 2)
2	الموافقة على الدعم التشاركي وتحديد مقدار ونوع الدعم المقدم من المؤسسة
3	أن يكون للمؤسسة مركز ابتكار قائم وتكون مساحته متناسبة مع أهدافه المقترحة
4	أن يكون للمركز رؤية وأهداف محددة، ومجال عمل قائم على الأولويات الوطنية
5	أن يكون للمركز البنية الأساسية اللازمة لتقديم الخدمات وتجهيئتها، وتأمين تشغيلها وصيانتها لتلبية احتياجات المشاريع الابتكارية المستهدفة، مثل: <ul style="list-style-type: none"> - مساحات العمل المشترك، والتجهيزات المكتبية، وقاعات الاجتماعات - المعامل والمختبرات، والمرافق الفنية وتجهيزاتها من الأدوات والمعدات والأجهزة - نظم المعلومات والبرمجيات والشبكات وقواعد البيانات والأنظمة الأمنية
6	أن يكون له هيكل تنظيمي يتمتع بالمرونة اللازمة لإجراءاته الإدارية والمالية
7	تعيين مدير وفريق عمل يتمتع بالمهارات والخبرة اللازمة لتلبية احتياجات المشاريع الابتكارية، وفق الضوابط في (البند 10) وللقيام بالمهام في (البند 11)
8	تعيين أو التعاقد مع المديرين والموجهين والمستشارين وفق الضوابط في (البند 10)
9	أن يمتلك السياسات واللوائح التنظيمية لإدارة المركز، وخطة تشغيلية وتنفيذية معتمدة
10	تعطى الأولوية للمراكز التي: <ul style="list-style-type: none"> - توفر حزمة متكاملة من البرامج والخدمات للمشاريع الابتكارية المعتمدة - تقدم خدمات ما بعد الاحتضان - تكون متاحة بعد ساعات العمل ولديها مرونة في أوقات العمل
11	يمكن التقديم للمسار، والتنافس للحصول على الدعم سنويًا
12	لا يمكن للمؤسسة التقدم للمسار إذا كان لديها عقد قائم في مسار التأسيس

9 شروط ومعايير الموارد البشرية

أولاً: شروط عضوية لجنة الابتكار في المؤسسة

1	أن يمتلك العضو المؤهلات العلمية والعملية ذات الصلة بأنشطة المركز، ويفضل أن: <ul style="list-style-type: none">- يمتلك شهادة تخصصية ومهنية في مجال الابتكار وريادة الأعمال- تكون لديه خبرة واسعة ومعتمدة في تقييم الابتكارات والمشاريع الريادية- يكون من أصحاب الشركات الناشئة المتميزة المدفوعة بالابتكار- يمتلك براءات اختراع
2	أن يكون لديه المهارات القيادية والمالية والمهنية
3	القدرة على تخصيص الوقت والجهد لأداء مهامه كعضو في اللجنة
4	يمكن أن يكون العضو من داخل وخارج المؤسسة

ثانياً: شروط ومعايير مدير المركز

1	أن يكون منتسباً للمؤسسة وعضواً في لجنة الابتكار وفق شروطها
2	أن يكون لديه سجل حافل من الإنجازات والمهارات المتميزة في مجال الابتكار وريادة الأعمال
3	أن يتمتع بالخبرة الإدارية الكافية، والقدرة على قيادة فرق العمل بكفاءة
4	أن يكون متفرغاً لإدارة المركز فنياً وإدارياً ومالياً، بما لا يقل عن 70 % من وقته

ثالثاً: شروط ومعايير نائب مدير المركز

1	تنطبق عليه نفس اشتراطات مدير المركز
2	يحل محل مدير المركز في حال الغياب أو الانقطاع عن العمل أو الاستقالة حتى تعيين مدير

يتولى نائب مدير المركز مسؤولية إدارة المركز، لحين إصدار القرار بتعيينه كمدير للمركز، أو تعيين مدير جديد	3
يمكن للمؤسسة ترشيح بديل لمدير المركز بخلاف نائب مدير المركز، مع تقديم كافة المبررات، طالما أن البديل يستوفي معايير الأهلية	4

رابعاً: شروط ومعايير فريق العمل

أن يضم الحد الأدنى من الموارد البشرية بدوام كامل، ويكون عددهم وتفرغهم للعمل متناسباً مع عدد الشركات والمشاريع المستهدفة، وحسب احتياجات المركز في كل مرحلة، وبدون تقصير في تقديم الخدمات	1
أن يكون لدى الموظفين المؤهلات العلمية، والخبرات العملية المتنوعة والتخصصية، لدعم المستفيدين من المركز في مجال الابتكار وريادة الأعمال	2

خامساً: شروط ومعايير المديرين والموجهين والمستشارين

أن يضم المركز الحد الأدنى من المديرين والموجهين والمستشارين من حيث العدد والمؤهلات الفنية والخبرات العملية اللازمة لتلبية احتياجات المشاريع الابتكارية من داخل وخارج المؤسسة	1
أن يتمتعوا بالصلاحيات اللازمة لتحقيق متطلبات نجاح المشاريع الابتكارية مثل : توجيه فرق العمل وتطوير طرق إدارة المشاريع وتقديم الدورات التدريبية، وتقييم الأداء	2
أن يكونوا ملمين بتفاصيل المشاريع التي يشرفون عليها	3
أن يكون لديهم الوقت والجهد اللازم للإرشاد، وتقديم جلسات فردية بشكل منتظم	4

10 المهام والالتزامات

أولاً: مهام والتزامات الوزارة

1	الإشراف العام على البرنامج، واعتماد آلية وضوابط إدارته ومتابعة تنفيذه
2	دراسة وتقييم مقترحات تأسيس مراكز ابتكارية أو تمكين المراكز القائمة، واعتماد نتائج التقييم
3	تحديد نسبة مساهمة الوزارة في تمويل المراكز، وتقديم الدعم المالي حسب توفر الموازنات
4	التعاون مع المؤسسات لتذليل أية عقبات تعترض سير العمل في المراكز
5	تقييم أداء المؤسسات المشاركة، والمراكز الممولة وفق مؤشرات أداء محددة

ثانياً: مهام والتزامات المؤسسة

1	الحصول على التراخيص والموافقات للمركز -إن تطلب الأمر- وفقاً للإجراءات في سلطنة عُمان
2	اعتماد الهيكل التنظيمي للمركز وموارده البشرية وتقسيماته الإدارية ويتضمن: تعيين مدير للمركز، ونائبه، وفرق العمل، بقرار من رئيس المؤسسة، وتحديد المهام والمسؤوليات ضمن قرارات التعيين، وبما يتفق مع ضوابط البرنامج
3	الالتزام بتحقيق الكفاية النوعية والكمية في الموارد البشرية، وتتضمن تعيين العدد المناسب، وتنمية قدراتهم في مجال الابتكار وريادة الأعمال لتلبية احتياجات الفئات المستهدفة
4	توفير وإدارة الموارد المالية لمركز الابتكار، وتحديد الصلاحيات المتعلقة بالموافقة على المصروفات والنفقات المالية
5	توقيع العقود مع الموجهين والمدربين والاستشاريين من خارج المؤسسة، وتحدد فيها امتيازاتهم والتزاماتهم

5	إذا تعذر على مدير المركز أو فريق العمل تنفيذ المهام المناطة بهم في المركز، تلتزم المؤسسة بتعيين فريق بديل وأخذ موافقة الوزارة
---	---

ثالثاً: مهام والتزامات لجنة الابتكار في المؤسسة

1	اعتماد سياسة المركز، وإقرار الضوابط الفنية والإدارية والمالية المنظمة
2	اعتماد الخطط التنفيذية والتشغيلية وإقرار الميزانية السنوية
3	تقييم المقترحات الابتكارية، واعتماد النتائج
4	متابعة التقدم المحرز من قبل المشاريع الابتكارية والشركات المعتمدة
5	الموافقة على تنظيم والمشاركة في حلقات العمل، والمؤتمرات والمسابقات
6	دراسة الصعوبات والتحديات، ووضع الحلول المناسبة لمعالجتها
7	اعتماد تقارير الأداء الفنية والمالية المرحلية والنهائية والتأكد من استيفاء متطلبات العمل
8	إقرار العقود والاتفاقيات مع المبتكرين والأطراف ذات العلاقة
9	التأكد من استيفاء كافة الضوابط والالتزامات المحددة في البرنامج وفي العقد المبرم مع الوزارة
10	ضمان توافق أنشطة المركز مع القوانين والسياسات الوطنية في سلطنة عمان

رابعاً: مهام والتزامات مدير المركز بالتعاون مع فريق العمل

1	إدارة وقيادة المركز والإشراف على تنفيذ كافة الأعمال الفنية والإدارية والمالية
2	تحديد احتياجات الموارد البشرية من موظفين وخبراء وموجهين واستشاريين
3	وضع الخطط الاستراتيجية، والتنفيذية والتشغيلية، وتطوير البرامج والخدمات
4	مساعدة المبتكرين وتحفيزهم على تقديم مقترحات ابتكارية تخدم أهداف المركز

5	إدارة المشاريع الابتكارية، ومتابعة سير العمل وفق الإطار الزمني ومؤشرات الأداء
6	الالتزام بتنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة من لجنة الابتكار
7	تمثيل المركز في المحافل العلمية والابتكارية محليا ودوليا
8	تقديم التقارير المرحلية والنهائية والمشاريع وفق خطط العمل المعتمدة (الملحق 8)
9	يمكن أن يتولى مدير المركز مهام والتزامات نقطة الاتصال المؤسسي
10	في حالة غياب مدير المركز تقع جميع مسؤولياته على نائب مدير المركز

خامسا: مهام والتزامات نقطة الاتصال المؤسسي

1	تفعيل هذا البرنامج: عن طريق استلام الطلبات، والفرز المبدئي، وتحويلها للتقييم من اللجنة، ومتابعة استكمال المشاريع، ورصد وتقديم مؤشرات الأداء
2	التواصل مع الوزارة وتبادل ما يستجد من معلومات وبيانات
3	متابعة سير العمل وضمن استيفاء متطلبات التسليم حسب الإطار الزمني
4	توثيق كافة المراسلات والملفات والتقارير المتعلقة بالبرنامج

سادسا: مهام والتزامات نقطة الاتصال المالي

1	التواصل مع الوزارة وتبادل ما يستجد عن الإجراءات المالية
2	إعداد ومراجعة الموازنات المالية للمشاريع المعتمدة ومتابعة الصرف والمناقشات المالية
3	مراجعة وتدقيق واعتماد التقارير المالية الدورية
4	متابعة وإرجاع المبالغ غير المستخدمة إلى الوزارة

سابعاً: مهام والتزامات نقطة الاتصال التقني

1	استيفاء متطلبات الارتباط الإلكتروني
2	تبادل المستندات وتقديم المقترحات لتحسين وتطوير المنصة الإلكترونية
3	حل المعوقات التقنية التي تواجه مقدمي الطلب
4	تدريب المنتسبين إلى المركز ومستخدمي المنصة الإلكترونية في المؤسسة

11 الخدمات المقدمة في مراكز الابتكار

1	الالتزام بالمسؤوليات الإدارية والمالية والقانونية، وبناء القدرات الابتكارية لموظفي المركز، واستثمار الكوادر في المؤسسة لتعزيز قدرات المركز وبما يتفق مع الضوابط في (البند 16)
2	إعداد برنامج تدريبي تأسيسي للفئة المستهدفة، للحصول على "شهادة الجاهزية" قبل تقديم طلب الدعم وأن يتم إعداده وفق الشروط التالية: <ul style="list-style-type: none"> - أن يركز على الموضوعات والمهارات الأساسية في مجال الابتكار وريادة الأعمال - أن يتضمن تعريف بالمركز وخدماته وضوابط الحصول على الدعم - أن يراعي طبيعة الخدمات التي يقدمها المركز، وخصائص الفئات المستهدفة - أن يقوم على أفضل المناهج والأساليب والمواد التدريبية التفاعلية - ألا تقل المدة الزمنية للبرنامج عن يوم واحد، وبما لا يقل عن 7 ساعات تدريبية - أن يتم تقديمه من قبل فريق متخصص يمتلك المهارات والخبرات اللازمة
3	استقبال طلبات الدعم للمقترحات الابتكارية، وتنظيم عملية اختيارها وتقييمها وفق ضوابط البرنامج وعبر منصة (RIMS)
4	ألا يتجاوز عدد المشاريع الابتكارية المؤهلة الطاقة الاستيعابية للمركز وإذا زاد العدد، فبإمكان المركز التعاون مع مراكز أو جهات أخرى لرعاية هذه المشاريع الابتكارية، مع تقديم المستندات الداعمة لذلك

5	بعد الموافقة على دعم المقترح الابتكاري، لابد من مناقشته مع مقدم الطلب والفريق لتحديد الاحتياجات والخدمات اللازمة
6	الالتزام بأفضل معايير الجودة في تقديم البرامج والخدمات التي تلبى احتياجات المشاريع الابتكارية وتطويرها وفق أفضل الممارسات
7	وضع سياسة واضحة ومرنة لإدارة المشاريع الابتكارية، وبما يتلاءم مع خصوصية وسرية العمل
8	تقديم خدمات الاحتضان وتتضمن: <ul style="list-style-type: none"> - توفير مساحات العمل المشترك، والتجهيزات المكتبية، وقاعات الاجتماعات - توفير البرامج التدريبية والاستشارية - إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية - إعداد نماذج العمل التجارية (الملحق 9) ونماذج تحقيق الإيرادات في (الملحق 10) - مساعدة المبتكرين في تحليل وإدارة مخاطر التشغيل والاستثمار ودخول السوق - وضع استراتيجيات تحقيق الاستدامة المالية (الملحق 11)
9	تقديم خدمات التسريع، وتتضمن: <ul style="list-style-type: none"> - ضمان جاهزية الابتكار وإطلاقه في السوق خلال فترة تتراوح لا تتجاوز 6 أشهر - تقديم برامج مكثفة تشمل التوجيه، والتدريب لرفع قدرتها التنافسية - الوصول إلى شبكات الصناعة وتعزيز العلاقات مع المستثمرين والقانونيين - البحث عن الفرص المحلية والدولية والتعاون مع النظراء داخل وخارج سلطنة عمان - تأهيل وتطوير الابتكارات للدخول في مرحلة منح حق الامتياز التجاري (ملحق 13) - تعزيز جاهزيتها للتوسع والانطلاق نحو الأسواق الإقليمية والعالمية
10	تقديم خدمات التصنيع والنمذجة، وتتضمن: <ul style="list-style-type: none"> - تطوير النماذج الأولية أو المنتجات الأولية أو المكتملة

- إتاحة الوصول إلى المختبرات ومراكز التصنيع والنمذجة بالمؤسسة أو تسهيل الوصول إلى تلك الموجودة خارجها
- توفير الأجهزة والمعدات والأدوات والتقنيات الحديثة
- توفير الدعم اللازم لإجراء التجارب المخبرية اللازمة للبحث والتطوير أو إثبات المفهوم

تقديم خدمات إدارة الملكية الفكرية، وتتضمن:

- المساهمة في إعداد وتطوير سياسات الملكية الفكرية في المؤسسة
- تنظيم برامج توعوية وحلقات عمل ودورات تدريبية في الملكية الفكرية
- تقييم الابتكارات ودراسة جدوى الاستثمار في الملكية الفكرية للمشاريع المعتمدة وتقديم المشورة القانونية والتوجيه للمبتكرين
- مساعدة المبتكرين في تقديم طلبات تسجيل الملكية الفكرية وحمايتها حسب نوع الابتكار أو المصنفات (براءة اختراع/ نموذج صناعي/ علامة تجارية/ أخرى)
- الاستثمار في تحليلات الملكية الفكرية للتوجيه نحو مجالات قابلة للتطبيق
- صياغة ومراجعة عقود التراخيص واتفاقيات التعهد بالسرية واتفاقيات نقل المواد
- إدارة قاعدة بيانات أصول الملكية الفكرية، والعوائد الناتجة من التراخيص

11

تقديم خدمات تسويق الابتكارات ونقل وتوطين التكنولوجيا، وتتضمن:

- إعداد استراتيجية لتسويق الابتكارات ونقل وتوطين التكنولوجيا
- وضع إطار محدد لتأسيس التحالفات والشراكات وإدارة التعاقدات والاتفاقيات
- البحث عن الابتكارات الكامنة في المخرجات البحثية للمؤسسة ودعم أصحابها
- تحليل السوق ومعرفة التحديات، لإنتاج ابتكارات وفقا لاحتياجات السوق
- البحث عن فرص تسويق و/أو ترخيص المخرجات الابتكارية
- تقديم الخدمات الاستشارية والتدريبية في مجال تسويق ونقل وتوطين التكنولوجيا
- التشبيك بين المبتكرين والمستثمرين ومراكز الأبحاث والتصنيع والشركات
- يفضل أن يكون في المركز مكتب للشركاء لتعزيز التواصل المستمر

12

13	تنظيم وحضور المؤتمرات والندوات وحلقات العمل المتخصصة، والمشاركة بأوراق عمل
14	المشاركة في المسابقات المحلية والدولية، وتأهيل المشاركين لزيادة فرص الفوز والاستثمار
15	إعداد رابط في الموقع الإلكتروني للمؤسسة، وتحديثه بأخبار المركز وفعالياته وبرامجه وخدماته والترويج لها عبر الوسائل الإعلامية المختلفة
16	إنشاء قاعدة بيانات للأبحاث والمشاريع الابتكارية ولمخرجات المركز
17	الأرشفة والاحتفاظ بنسخ إلكترونية (أو ورقية إذا دعت الحاجة) لكافة الوثائق والمراسلات المتعلقة بالمركز، واتباع تدابير وقائية لحفظ البيانات، وضمان سرية المعلومات
18	الالتزام بإجراء تقييم دوري للإجراءات والبرامج والخدمات والمشاريع الابتكارية ومخرجاتها من النواحي الفنية والإدارية والأخلاقية
19	الالتزام بوضع خطة لتنويع مصادر التمويل وإدارة المخاطر المحتملة للمركز وللمشاريع والشركات الناشئة المدفوعة بالابتكار، بما فيها مخاطر الاستثمار والمخاطر التشغيلية، وبالإمكان تحقيق الاستدامة المالية من خلال إحدى الاستراتيجيات في (الملحق 11)
20	الالتزام بالضوابط المالية والإدارية في (البند 16)

12 شروط تقديم المقترحات الابتكارية

1	اختيار مركز الابتكار من قائمة مراكز الابتكار المدرجة في المنصة الإلكترونية (RIMS)
2	اجتياز البرنامج التدريبي في المركز المتقدم إليه، للحصول على "شهادة الجاهزية" لطلب الدعم" أو أن يكون المتقدم متقناً للمهارات الأساسية في المجال من خلال التعليم الأكاديمي، أو الخبرة العملية، أو الحصول على شهادات من دورات تدريبية سابقة، وتقديم الوثائق التي تثبت ذلك
3	تقديم طلب واحد في كل دورة عبر منصة (RIMS) وفق النموذج في (الملحق 3)

4	<p>أن تكون فكرة المشروع الابتكاري:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أصيلة ومبتكرة وجديدة أو مُحدثة - قابلة للتطبيق مع إيضاح الفوائد الاقتصادية والاجتماعية - تسهم في إيجاد حل لإحدى التحديات القائمة المحلية او العالمية
5	إعداد ميزانية تشمل التكاليف المباشرة لأنشطة المشروع وفق السقف المالي في (البند 16)
6	يجوز التقدم لطلب الدعم بشكل فردي أو ضمن فريق، أو كشركة ناشئة <u>ولا يشترط أن يكونوا من نفس المؤسسة</u>
7	أن يكون مقدم الطلب مؤهلاً للتقديم وذا خبرة في مجال عمل المشروع وإدارته
8	يفضّل أن يكون نصف أعضاء الفريق من العُمانيين
9	يجب تقديم ملخص عن مؤهلات وقدرات فريق العمل وأهم إسهاماته وإنجازاته
10	تعطى الأولوية للمقترح الذي يستكمل العمل على مشروع بحثي او ابتكاري سابق، ولكن بشرط انتهاء العقد السابق، واستيفاء متطلبات التقديم والتقييم الجديدة
11	الموافقة على الالتزام بالتفرغ لإدارة المشروع وتنفيذ العمل وفق الإطار الزمني، وفي حال وجود شركاء في المشروع فيشترط تفرغ شخص واحد على الأقل
12	تقديم الوثائق الداعمة والموافقات اللازمة
13	الموافقة على الالتزام بضوابط وأحكام البرنامج
14	<p>يستبعد المقترح المقدم إذا لم يحقق شروط التقديم، وأيضا في الحالات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أن يكون مشابهاً لمقترح سبق تمويله من الوزارة أو من جهة أخرى - أن يكون مقدم الطلب قد انسحب من مشروع سابق من دون مبررات مقنعة ولم يمض على انسحابه ثلاث سنوات - أن يكون لمقدم الطلب تمويل قائم من الوزارة وبنسبة إنجاز لا تتجاوز 70% - إذا كان مقدم الطلب من موظفي المركز أو من لجان التقييم

13 ضوابط التقييم

1	تتولى الوزارة تشكيل لجان فرز وتقييم وترجيح المقترحات النهائية في مساري دعم مراكز الابتكار، ويمكن أن تضم اللجان مقيمين من داخل وخارج الوزارة
2	تلتزم لجنة الابتكار في المؤسسة بتقييم المقترحات الابتكارية والاستعانة بمن تراه مناسباً أو تشكيل لجنة للتقييم ويمكن أن تضم أعضاء من داخل وخارج المؤسسة
3	يجب ألا يقل عدد المقيمين عن 5 مختصين، ويمكن أن يزيد العدد حسب الحاجة
4	يجب أن تضم لجنة تقييم المقترحات الابتكارية خبرات علمية وعملية مختلفة في مجال الابتكار وريادة الأعمال وتغطي مختلف الجوانب اللازمة لتقييم المشاريع الابتكارية
5	يلتزم أعضاء لجان التقييم بتوقيع اتفاقية عدم الإفصاح
6	يلتزم المقيم بالضوابط الأخلاقية كالسرية والنزاهة، وعدم وجود تضارب للمصالح
7	يجب على المقيم الامتناع عن تقييم معيار ما إذا لم يملك الخبرة والدراية الكافية به
8	تُقيم مقترحات المشاريع الابتكارية للأفراد وفق معايير تقييم الابتكارات عن طريق احتساب متوسط درجات التقييم لجميع المقيمين
9	تُقيم مقترحات المشاريع الابتكارية للشركات وفق معايير تقييم الابتكارات والمعايير الإضافية للشركات الناشئة ثم احتساب متوسط درجات التقييم للمقيمين
10	توثيق كافة البيانات والوثائق المتعلقة بعملية التقييم ورفعها إلى الوزارة "عند الطلب"

14 موازنة مسار التأسيس

الشروط والضوابط	السقف المالي	البند
تتكفل الوزارة بالمساهمة في الدعم بما لا يزيد عن نسبة 50% من تكلفة تأسيس المركز، وبمبلغ لا يتجاوز السقف المالي، حسب توفر الموازنات، وتتكفل المؤسسة بالتكلفة المالية المتبقية	(400) ألف ريال عماني	الموازنة الإجمالية
<ul style="list-style-type: none"> - تشمل انشاء المبنى، وأهم متطلبات تجهيز البنية التحتية للمركز - لا تشمل تكاليف دراسة الجدوى، والخرائط، والتصميم الداخلي، والتصاريح، والتأثيث، ورصف الطرق والمواقف، وأية تكاليف إضافية مشابهة 	65% من الموازنة الإجمالية	موازنة التأسيس
<ul style="list-style-type: none"> - فقط للأجهزة الرئيسية في مختبرات النمذجة - لا تشمل تمويل الأجهزة التخصصية او الكبيرة وذات التكلفة العالية 	35% من الموازنة الإجمالية	موازنة تجهيز مختبرات النمذجة

15 موازنة مسار التمكين

الشروط والضوابط	السقف المالي	البند
تتكفل الوزارة بالمساهمة في الدعم بنسبة 50% من تكلفة تمكين المركز، حسب توفر الموازنات، وبمبلغ لا يتجاوز السقف المالي، وتتكفل المؤسسة بالتكلفة المالية المتبقية.	(100) ألف ريال عماني لكل مركز	الموازنة الإجمالية

<ul style="list-style-type: none"> - استعمال الأجهزة المتوفرة في المؤسسة - إذا اقتضت الحاجة شراء أجهزة أو معدات، فيجب أن تكون ضمن متطلبات المشاريع الابتكارية المعتمدة في المركز 	<p>ألا تتجاوز 50 % من الموازنة الإجمالية</p>	<p>الأجهزة والمعدات والأنظمة الرقمية</p>
-	<p>ألا تتجاوز 35 % من الموازنة الإجمالية</p>	<p>المواد والأدوات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - خدمات الاحتضان والتسريع - خدمات التصنيع والنمذجة - خدمات إدارة الملكية الفكرية - خدمات التسويق والتشبيك ونقل التكنولوجيا 	<p>ألا تتجاوز 50 % من الموازنة الإجمالية</p>	<p>برامج وخدمات المركز للفئة المستهدفة</p>
<p>الخدمات الاستشارية لتطوير الإجراءات والمنهجيات، والتخطيط الاستراتيجي، والبرامج التدريبية لتمكين موظفي المركز في مجال الابتكار وريادة الأعمال</p>	<p>ألا تتجاوز 5 % من الموازنة الإجمالية</p>	<p>الخدمات الاستشارية والبرامج التدريبية لموظفي المركز</p>

16 موازنة الابتكارات

السقف المالي	الابتكار	السقف المالي للنماذج والمنتجات الابتكارية
1,500 ريال عماني	النموذج الأولي	
3,000 ريال عماني	المنتج التجريبي	
6,000 ريال عماني	المنتج النهائي	

17 الضوابط الإدارية والمالية

1	يجب أن يتضمن العقد لمسار التمكين تحديد أعضاء لجنة الابتكار ومدير المركز وفريق العمل في المركز وفق الاشتراطات المحددة والذي يعتبر جزءاً مكماً لمتطلبات توقيع العقد
2	توقع الوزارة عقداً واحداً مع المؤسسة في كل دورة، وتحوّل الموازنة لمساري الدعم دفعة واحدة، بعد التنسيق مع وزارة المالية
3	لا يمكن زيادة الموازنة الإجمالية المعتمدة بعد توقيع العقد مع المؤسسة
4	تلتزم المؤسسة بإدارة الموازنات المعتمدة للمركز وللمشاريع الابتكارية، وفق أنظمة المؤسسة، وبما لا يتعارض مع ضوابط البرنامج
5	يجب على المؤسسة إرجاع المبالغ المالية غير المصروفة إلى الوزارة بعد انتهاء الدورة
6	يجب الاحتفاظ بوثائق وفواتير الدفع لجميع المصروفات
7	يحق لمدير المركز إجراء تغييرات في موظفي المركز مع وجود المبررات والحصول على موافقة من المؤسسة، واطار الوزارة
8	تقوم لجنة الابتكار بحل الخلافات التي تقع بين موظفي المركز، وإذا لم يتم التوصل إلى اتفاق، فيحق للمؤسسة تغيير موظفي المركز، واطار الوزارة، وإلا فيحق للوزارة إلغاء الدعم.
9	يحق للوزارة تقييم أداء المركز من خلال تقارير العمل، ومؤشرات الأداء، وتنظيم زيارات للتحقق من استيفائه لضوابط البرنامج، والاستعانة بطرف ثالث للمتابعة والتدقيق
10	تستخدم الوزارة نتائج تقييم الأداء في الآتي: <input type="checkbox"/> تقديم التغذية الراجعة لتقويم أداء المركز والمساهمة في حل التحديات والمعوقات <input type="checkbox"/> تقييم طلبات الدعم المستقبلية من المؤسسة والتأكد من استحقاقيتها للدعم
11	المؤسسة مسؤولة أمام الوزارة والجهات المعنية عن أي تقصير أو إخفاق يرتكبه المركز، وتلتزم بالاحتفاظ بنسخة من الوثائق والمستندات، وتوفير كافة التقارير، متى ما استدعت الحاجة ذلك

18 ضوابط مسار التأسيس

1	الحصول على التراخيص والتصاريح اللازمة من الجهات المختصة لتأسيس وإنشاء المركز
2	تلتزم المؤسسة بالبداية في التأسيس في مدة لا تزيد عن ستة شهور، واستكمالها في مدة لا تتجاوز السنتين من تاريخ استلام الموازنة، وستحاسب المؤسسة على التأخير في الإنجاز، إما بغرامة أو بالحرمان من الحصول على دعم التمكين لمدة سنتين من تاريخ استكمال التأسيس المتأخر
3	تلتزم المؤسسة بنهاية السنة الأولى من توقيع عقد التأسيس بتقديم الآتي: <ul style="list-style-type: none"> - الخطة الاستراتيجية للمركز - الخطة التنفيذية والإطار الزمني المتوقع - الخطة المالية التفصيلية للمركز ولمدة لا تقل عن خمس سنوات - هيكل تنظيمي مفصل وتسمية للموارد البشرية ومهامها وصلاحياتها وفق (البند 10) و (البند 11)
4	تقديم تقرير دوري (كل ستة شهور)، على أن يحتوي التقرير على ما يلي: <ul style="list-style-type: none"> - تحديد نسبة الإنجاز والتقدم المتحقق في تنفيذ العقد من الناحية الانشائية والفنية والمالية - وصف للمتطلبات المرحلية والأنشطة الرئيسية للفترة القادمة - ملخص بجميع البنود التي لم تكتمل والتي تؤثر على سير العمل حالياً
5	عند تشغيل المركز يجب الالتزام بكافة الضوابط الإدارية والفنية والقانونية والمالية للبرنامج
6	عدم استعمال مقر المركز أو أي جزء منه لغير الأغراض المخصصة لها، ويجب الحصول على موافقة الوزارة عند أي تغيير يطرأ على نشاطها
7	عدم تغيير اسم المركز أو إجراء أي تنازل أو أي تغيير في الشكل القانوني، أو إجراء أي تصرف قانوني آخر، إلا بعد الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الوزارة

19 الضوابط المنظمة للعلاقة بين المركز والمبتكرين

1	تلتزم المؤسسة بإبرام عقد فرعي مع فريق عمل المشروع، لكل مشروع ابتكاري
2	يجب أن يتضمن عقد المشروع الابتكاري النقاط التالية: - خطة العمل والإطار الزمني - احتياجات المشروع والتكاليف المالية - ضوابط الإفصاح وسرية المعلومات ومدة الالتزام بسرية المعلومات - تعهد والتزام فريق المشروع بممارسة مهامه وفق خطة العمل وبما يتفق مع ضوابط البرنامج (مثل الالتزام بساعات العمل وحضور برامج وأنشطة المركز)
3	يجب أن يتضمن العقد الضوابط المتعلقة بالملكية الفكرية، وحصص الإيرادات، والنسبة المحددة لكل طرف، وضوابط تسوية النزاعات المتعلقة بتوزيع الحصص عند انسحاب أحد الأطراف
4	تحدد نسب المساهمة في الملكية الفكرية بناء على المساهمة الجوهرية، ولا يُعتد بها إذا كانت لا تنطوي على مساهمة فعلية في أحد العناصر الأساسية المطلوب حمايتها
5	يلتزم المركز ببدء العمل في المشاريع خلال مدة لا تتجاوز 6 أشهر من تاريخ استلام الموازنة
6	يجوز تأجيل بداية العمل في أي مشروع بعد توقيع العقد وقبل أن يبدأ العمل، وذلك لمرة واحدة فقط، وذلك بعد الحصول على موافقة الوزارة خلال فترة لا تزيد عن ستة أشهر، مع وجود مبررات قوية، مع العلم بأن مثل هذا التأخير قد يؤثر سلباً على نسبة التمويل في الدورة القادمة
7	خلال مدة التأجيل لا يتم صرف موازنة المشروع، وتراعى مدة التأجيل في تحديد مواعيد تقديم التقارير الفنية والمالية للمشروع
8	يلغي الدعم إذا لم يبدأ العمل بعد انتهاء مدة الستة أشهر، دون أي التزامات على الوزارة
9	يلتزم المركز بأخذ موافقة المبتكر عند التفاوض مع المرخصين المحتملين لمنح ترخيص الابتكار في النقاط التالية: (نوعية الترخيص / فترة الترخيص / قيمة العوائد التي ستدفع الإتاوات)

20 الضوابط الأخلاقية

1	الالتزام بالسلوك الأخلاقي وبما يتفق مع القوانين، والأنظمة ذات الصلة في سلطنة عمان
2	الالتزام بتوافق الأنشطة والأعمال مع الثقافة العمانية، والشريعة الإسلامية
3	الالتزام بضوابط الملكية الفكرية، واتباع الممارسات المعمول بها والأمانة والمحترمة لحقوق الجميع
4	أن تكون جميع المعلومات الخاصة بالمشاريع الابتكارية سرية، وفقاً للأنظمة المعمول بها في سلطنة عمان، ولا يجوز لفريق المركز أو لجنة الابتكار الإدلاء بها أو بعض منها للغير بأية طريقة كانت، مع ضرورة الالتزام بالضوابط المتفق عليها في العقد المبرم سواء في فترة إنجاز المشروع أو بعد الانتهاء منه
5	تشمل المعلومات السرية كافة البيانات والتفاصيل، بما في ذلك مدخلات المشروع الابتكاري وتتضمن خطط العمل، والمستندات الفنية، والمالية، والإدارية، والمخاطبات الورقية والإلكترونية، والمطبوعات الداخلية، والاستشارات، ووقائع الاجتماعات والنماذج، والتصميمات، والمقترحات، والإنجازات، أو مخرجات المشروع مثل براءات الاختراع، والنماذج الصناعية، وغيرها
6	يجب الإفصاح عن الدعم المقدم من الوزارة، وهذا يشمل استخدام شعار الوزارة و/ أو إقراراً كتابياً
7	الالتزام بالإفصاح عن أي تضارب محتمل أو موجود في المصالح، وإذا تم لاحقاً تحديد تضارب فعلي أو ظاهري أو متصوراً في المصالح، فيجب اتخاذ الإجراءات اللازمة والإعلان عن ذلك

21 مؤشرات الأداء

1	عدد مؤسسات التعليم العالي ومراكز الابتكار المتقدمة في كل دورة
2	نوعية الدعم المطلوب، والدعم المعتمد من الوزارة
3	التكلفة المالية المطلوبة، والمعتمدة

عدد مؤسسات التعليم العالي ومراكز الابتكار المستفيدة	4
عدد المشاركين من داخل وخارج المؤسسة	5
مؤشرات الأداء الفرعية الفنية والمالية، والمتعلقة بالمحاور الرئيسية في البرنامج: الحاضنات، ومكاتب نقل وتوطين التكنولوجيا، ومختبرات النمذجة	6
مدخلات أداء المركز	
<ul style="list-style-type: none"> - معدل الإنفاق على الابتكار من الموازنة الإجمالية للمؤسسة - عدد المقترحات الابتكارية المقدمة - عدد ونسبة الموظفين المفرغين إلى إجمالي الموظفين في المركز - عدد المديرين والمستشارين المتعاقد معهم - عدد الدورات التدريبية لموظفي المركز - مستوى الجودة والشمولية والتجديد في الخدمات 	7
مخرجات المركز	
<ul style="list-style-type: none"> - عدد المشاريع المنتسبة والمتخرجة - عدد المبتكرين ورواد الأعمال والشركات الناشئة المستفيدة 	8
<ul style="list-style-type: none"> - عدد بحوث إثبات المفهوم - عدد النماذج الأولية - عدد المنتجات والخدمات المكتملة - عدد المنتجات والخدمات المطروحة في السوق - النماذج الأولية التي تحولت الى منتج أو خدمة (شركة ناشئة) 	9
<ul style="list-style-type: none"> - عدد طلبات الحماية المؤقتة - عدد حقوق الملكية الفكرية المسجلة والممنوحة محليا ودوليا - نوعية حقوق الملكية الفكرية (براءة الاختراع، نماذج صناعية، أخرى) 	10

11	نقل التكنولوجيا	- عدد الاتفاقيات والتراخيص لنقل التكنولوجيا - حجم إيرادات تراخيص الابتكارات
12	الشركات	- مستوى (محلي / إقليمي / دولي) - نوع الشراكة (دعم مالي / تبادل موارد / خدمات) - عدد الفرص الاستثمارية التي تم الحصول عليها
13	الخدمات	- عدد ساعات الجلسات الاستشارية والإرشادية الفنية أو التجارية - عدد البرامج التدريبية العامة والتخصصية - عدد ومستوى حلقات العمل والمؤتمرات - عدد المخرجات التوعوية وخدمات المجتمع
14	بيئة الأعمال	- حجم الإيرادات من المنتجات والسلع والخدمات - عدد الوظائف المباشرة في المركز ومن المشاريع المعتمدة - معدل استمرارية الشركات الناشئة بعد الاحتضان في 5 سنوات إلى إجمالي الشركات المحتضنة - حجم الاستثمارات المحلية والحكومية الناجمة عن نشاط المركز وعائد الاستثمار للشركات الناشئة

22 إخلاء المسؤولية

لا تتحمل الوزارة أي مسؤولية مالية، أو نظامية فيما يتعلق بالحوادث، أو الأضرار الجسدية والمرضية، أو خسائر بشرية، أو أي مطالبات ناتجة عن نشاط أو تجارب أجريت في المراكز والمشاريع الابتكارية، سواء كانت تلك الأضرار أو المطالبات أو بعض منها تخص الجهة المستفيدة من المنحة أو طرفاً آخر، كما لا تتحمل الوزارة أي مسؤولية فيما يخص الخلافات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية وحق الانتفاع، أو غيرها من النزاعات.

23 الملاحق

ملحق رقم (1) نموذج التقديم في مسار التأسيس

1	نبذة عن المؤسسة وأهم مخرجاتها وإنجازاتها في البحث العلمي والابتكار تصنيف المؤسسة على المستوى المحلي والعالمي / الاستراتيجيات والسياسات واللوائح التنظيمية ذات العلاقة / موازنة البحث العلمي والابتكار / عدد المنشورات العلمية / براءات الاختراع / جوائز التميز
2	نبذة عن المركز المقترح اسم المركز/ نطاق ومجالات العمل / الرؤية الأهداف الإستراتيجية والأولويات الوطنية التي سيقدمها المركز / الخطة المبدئية للعمل / البرامج والخدمات المقترحة
3	موقع الأرض ومساحتها وإرفاق نسخة من سندات الملكية والكروكي
4	المساحة المقترحة للمركز والتصور الأولي للبنية الأساسية وتحديد الطاقة الاستيعابية المتوقعة
5	التصور الأولي للهيكل التنظيمي والمستويات الإدارية اللازمة لتحقيق أهدافه
6	التفاصيل المالية في المؤسسة الموازنة المخصصة للبحث العلمي والابتكار / المساهمة المالية التشاركية للمؤسسة / مصادر التمويل المتوقعة / بنود الموازنة التفصيلية للدعم المطلوب ومبررات الدعم المطلوب
7	الشراكات المحلية والدولية، المتوقعة
8	إرفاق دراسة الجدوى الاقتصادية والوثائق الداعمة للبيانات السابقة

ملحق رقم (2) نموذج التقديم في مسار التمكين

1	نبذة عن المؤسسة وأهم مخرجاتها وإنجازاتها في البحث العلمي والابتكار تصنيف المؤسسة على المستوى المحلي والعالمي / الاستراتيجيات والسياسات واللوائح التنظيمية ذات العلاقة / موازنة البحث العلمي والابتكار/ جودة وعدد النشر العلمي/ براءات الاختراع/ جوائز التميز
2	نبذة عن المركز اسم المركز/ نطاق ومجالات العمل/ الرؤية والأهداف الإستراتيجية/ ملخص لأعمال وإنجازات المركز/ قائمة المنتجات والخدمات/ قائمة المستفيدين من المركز/ المشاريع والشركات التي تم احتضانها (إن وجدت)
3	البنية التحتية الأساسية للمركز مساحات العمل المشتركة/ التجهيزات المكتبية/ قاعات الاجتماعات/ المعامل والمختبرات/ المعدات والأجهزة الأساسية/ قواعد البيانات/ الأنظمة الأمنية
4	الطاقة الاستيعابية للمركز عدد المشاريع الابتكارية والشركات الناشئة المدفوعة بالابتكار التي يمكن أن تنتسب للمركز
5	الهيكل التنظيمي وبيانات الموارد البشرية/ المهام والمسؤوليات/ السيرة الذاتية المدير/ نائب المدير/ فريق العمل/ لجنة الابتكار/ نقاط الاتصال
6	السياسات والإستراتيجيات واللوائح المنظمة لمختلف جوانب عمل المركز معايير قبول المنتسبين/ اللوائح المنظمة للموارد البشرية/ سياسات الملكية الفكرية/ استراتيجيات الاستدامة المالية/ السياسات المتعلقة بالشراكات/ النظام المالي والصرف السنوي
7	خطة عمل المركز الخطة التنفيذية/ التشغيلية للمركز/ البرامج والخدمات
8	الشراكات المحلية والدولية، القائمة والمتوقعة ودورها نوع الشراكات/ دورها وفعاليتها
9	التفاصيل المالية موازنة البحث العلمي والابتكار/ النفقات السنوية/ المساهمة المالية التشاركية للمؤسسة/ مصادر تمويل المركز/ خطة الاستدامة وإدارة المخاطر/ بنود الموازنة التفصيلية للدعم المطلوب ومبررات الدعم
10	إرفاق الوثائق الداعمة للبيانات السابقة

ملحق رقم (3) نموذج تقديم المقترحات الابتكارية

<ul style="list-style-type: none"> - تفاصيل بيانات فريق العمل - المؤهل العلمي والشهادات والخبرات العملية والابتكارية والريادية ذات العلاقة بالمشروع - نسبة مساهمة كل عضو في الفكرة أو الملكية الفكرية (إن وجدت) 	فريق العمل
<ul style="list-style-type: none"> - عنوان ونبذة عن الابتكار - المجال والأهداف - المشكلة التي يعالجها وحاجة السوق والمستفيدين - المخرجات والآثار المتوقعة - الأفكار المماثلة والميزة التنافسية - المخاطر المحتملة 	الوصف العام للابتكار
<ul style="list-style-type: none"> <input type="checkbox"/> فكرة <input type="checkbox"/> تصميم وإثبات مفهوم <input type="checkbox"/> نموذج الأولي <input type="checkbox"/> المنتج التجريبي Minimum Viable Product <input type="checkbox"/> المنتج النهائي 	مستوى الابتكار (اختر)
<p>إدراجها كمرفق وتتضمن الأهداف ومجال العمل وأهم الجوانب التشغيلية والتنظيمية والمالية والخطة الزمنية لتنفيذه</p>	خطة العمل
<ul style="list-style-type: none"> <input type="checkbox"/> لا توجد <input type="checkbox"/> حماية مؤقتة <input type="checkbox"/> مسجلة/ فحص فني <input type="checkbox"/> ممنوحة (براءة اختراع/ نموذج صناعي/ علامة تجارية/ حقوق النشر/ أخرى) 	الحماية للملكية الفكرية (اختر):

<input type="checkbox"/> الاحتضان <input type="checkbox"/> التسريع <input type="checkbox"/> التصنيع والنمذجة <input type="checkbox"/> حماية ملكية فكرية <input type="checkbox"/> التسويق ونقل التكنولوجيا <input type="checkbox"/> أخرى (يرجى التوضيح)	نوع الدعم المطلوب (اختر):
الموازنة التقديرية والمبررات	الدعم المطلوب
هل يوجد افصاح سابق؟ (نعم/ لا)	الإفصاح
<input type="checkbox"/> النشر في مجلة (اسم المجلة - تاريخ النشر) <input type="checkbox"/> التقديم للنشر (المجلة/ تاريخ التقديم) <input type="checkbox"/> الإفصاح الشفهي <input type="checkbox"/> أخرى	نوع الإفصاح إن وجد (اختر)
- اسم الشركة/ موقع/ سنة التأسيس - المجال/ نطاق عمل - ملخص أعمال ومخرجات وإنجازات الشركة (إن وجدت) - الأهداف والأولويات الوطنية التي تخدمها الشركة - الهيكل التنظيمي وبيانات الموارد البشرية (العدد، مؤهلات)، وإجمالي عدد فريق العمل بدوام كامل أو جزئي - الخطة التنفيذية/ التشغيلية/ التسويقية - تفاصيل مالية (الميزانية/ مصادر تمويل/ الجولات الاستثمارية) - خطة استدامة الشركة/ خطة التوسع في السوق - الشراكات على المستوى المحلي والدولي - نموذج عمل الشركة (ملحق 9)	تفاصيل إضافية مطلوبة من الشركات فقط

<ul style="list-style-type: none"> - الإقرار بصحة البيانات المقدمة - الإشارة لأي مصادر تمويل أو اتفاقيات تم استخدامها لتطوير الابتكار - إرفاق البيانات والوثائق الداعمة لما سبق 	إقرار والتزام
<p>نموذج التقديم يعد وثيقة سرية وإفشاء المعلومات جريمة يعاقب عليها القانون وفقاً (للمادة 8)، في المرسوم السلطاني رقم 2019/26 والتي تنص على الآتي: يحظر على الموظف إفشاء أي وثيقة مصنفة أو معلومة حصل عليها أو اطلع عليها بحكم وظيفته، ما لم يحصل على إذن بذلك من السلطة المختصة، ويسري الحظر على من انتهت خدمته لأي سبب كان</p>	ملاحظة

ملحق رقم (4) معايير التقييم في مسار التأسيس

الدرجة (التقييم من 100 * وزن المعيار)	التقييم من 100	وزن المعيار	التفاصيل	المعيار
		5%	السمعة العلمية والخبرة والسجل الحافل للمؤسسة	السمعة العلمية
		10%	مدى توائم رؤية وأهداف ومجالات المركز المقترح مع الأولويات الوطنية	الرؤية والأهداف
		15%	تميز الموقع الجغرافي من حيث الخدمات وسهولة الوصول	موقع المركز
		15%	المساحة والطاقة الاستيعابية ومدى ملاءمتها للاحتياجات والقدرة على التوسع مستقبلاً	مساحة المركز
		10%	البنية التحتية والمرافق الأساسية المقترحة مقارنة بالأهداف والخدمات المقترحة	البنية الأساسية

		10%	فاعلية ومرونة الهيكل التنظيمي المقترح في تحقيق الأهداف	الهيكل التنظيمي
		10%	مستوى الخدمات والبرامج المقترحة	الخدمات والبرامج
		15%	المساهمة المالية التشاركية للمؤسسة وموازنة البحث والابتكار، وإدارة المخاطر والاستدامة	الإنفاق والتمويل والاستدامة
		10%	حجم ومستوى ونوع الشراكات المحتملة	الشراكات
ممتاز	جيد	ضعيف	غير مقبول	التقييم
100 – 80	79 – 60	59 – 21	20 – 0	الدرجة

ملحق رقم (5) معايير التقييم في مسار التمكين

الدرجة (التقييم من 100 * وزن المعيار)	التقييم من 100	وزن المعيار	التفاصيل	المعيار
		5%	السمعة العلمية والخبرة والسجل الحافل للمؤسسة/ تصنيف المركز في المجال ومدى تأثيره (محلي/ عالمي)	السمعة العلمية
		5%	مدى توائم الرؤية والأهداف والمجالات مع الأولويات الوطنية في السلطنة	الرؤية والأهداف
		15%	البنية التحتية والمساحة والمرافق الأساسية والأنظمة لتلبية احتياجات المشاريع الابتكارية	الجاهزية
		15%	الحد الأدنى من الكفاءة العلمية والعملية للموارد البشرية ومستوى المرونة في الهيكل التنظيمي	

		15%	التميز في إدارة المركز ووضوح خطة العمل، والسياسات والإستراتيجيات المنظمة لأعماله	
		20%	مبررات الدعم المطلوب مقابل الجودة والتنوع والشمولية والتخصص في الخدمات المقدمة	جدوى الدعم مقابل الخدمات
		15%	المساهمة المالية التشاركية للمؤسسة وموازنة البحث والابتكار، وإدارة المخاطر والاستدامة	الإنفاق والتمويل والاستدامة
		10%	حجم ومستوى الشركات الموجودة والمحتملة	الشركات
	ممتاز	جيد	ضعيف	غير مقبول
	100 – 80	79 – 60	59 – 21	20 – 0
				التقييم
				الدرجة

ملحق رقم (6) معايير تقييم المقترحات الابتكارية

الدرجة	التفاصيل	المعايير
15	<ul style="list-style-type: none"> - حجم المشكلة على المستوى المحلي والدولي - ارتباط المجال بالأولويات الوطنية - وضوح الفئة المستهدفة 	1 الأهمية والتأثير المحتمل
20	<ul style="list-style-type: none"> - أن تكون الفكرة: - جديدة أو تطوير جوهري وملمس لفكرة قائمة - تستند على أسس علمية رصينة 	2 الأصالة والحدثة والإبداع
20	<ul style="list-style-type: none"> - وضوح منهجية ومراحل العمل مع الإطار الزمني - سهولة تطوير الفكرة إلى منتج أو خدمة - الالتزام باللوائح والقوانين والمعايير البيئية 	3 قابلية التطبيق والتطوير

30	<ul style="list-style-type: none"> - التكلفة مقابل الفائدة - حاجة السوق - المنافسون والميزة التنافسية - القابلية للاستثمار - وضوح الخطة التسويقية - الاستدامة المالية - إمكانية إنتاج حقوق فكرية جديدة 	الجدوى الاقتصادية ومستوى التكلفة	4
15	المؤهلات العلمية للفريق، والخبرات العملية والإسهامات الابتكارية للمتقدم، ذات العلاقة بالفكرة الابتكارية المقدمة	مؤهلات وقدرات فريق العمل	5
100	المجموع النهائي		
التوصية العامة للدعم والملاحظات			

ملحق رقم (7) معايير إضافية لتقييم الشركات الناشئة

الدرجة	التفاصيل	المعايير	
15	- خطة العمل	كفاءة المؤسسة	1
5	- القيمة السوقية للمؤسسة		
5	- عدد الموظفين ومؤهلاتهم		
15	<ul style="list-style-type: none"> - الخطة التسويقية والمزايا التشغيلية - حجم السوق المستهدف (محلي، إقليمي، عالمي) - قابلية التوسع والاستدامة - المنافسون 	التسويق والجدوى الاقتصادية	2

15	<ul style="list-style-type: none"> - نموذج أعمال الشركة وآلية تحقيق الإيرادات - مصادر التمويل ونسبة القروض، رأس المال الخاص، أو أموال المستثمرين - آلية إدارة المخاطر المالية 	الأداء المالي	
15	<ul style="list-style-type: none"> - جودة المنتجات والخدمات والميزة التنافسية 	المنتجات والخدمات	3
15	<ul style="list-style-type: none"> - عدد الشراكات المحلية أو الدولية - مستوى الشراكة (محلي أو إقليمي أو دولي) - نوع الشراكة (منح مالية، تعاون وتبادل موارد، استشارات، تدريب، وجود مستثمر) 	العلاقات والشراكات الاستراتيجية	4
15	<ul style="list-style-type: none"> - مدى الاستغلال للموارد المحلية وتحويلها لمنتج/منتجات ذات جودة 	القيمة المضافة	5
100	المجموع النهائي		

ملحق رقم (8) نموذج تقرير أداء المراكز الابتكارية

1	ملخص التقرير	
2	تفاصيل أعمال وانجازات المركز وتتضمن:	
	المشاريع والمخرجات	تفاصيل المشاريع والشركات الناشئة (العنوان/ الفترة الزمنية/ أداء فريق العمل/ متطلبات التسليم وتفاصيل المخرجات/ التحديات)
	حلقات العمل والمؤتمرات	(عنوان حلقة العمل أو المؤتمر/ الفئة المستهدفة/ فترة التنفيذ)
	البرامج التدريبية	(عنوان البرنامج التدريبي/ الفئة المستهدفة/ فترة التنفيذ)
	المخرجات التوعوية	(عنوان المخرج التوعوي/ الفئة المستهدفة/ فترة التنفيذ)

(عنوان الخدمة/ الفئة المستهدفة/ فترة التنفيذ)	الخدمات	
نوع الشراكة (منحة/ تعاون/ استشارات/ تدريب) مستوى الشراكة (محلي/ إقليمي/ دولي)	الشركات	
	التحديات التي تواجه المركز والحلول المقترحة	3
	التقرير المالي للمركز ولكافة المشاريع (إدراجه كمرفق)	4
	الأدلة والملاحق (مثال: الوثائق والإحصائيات)	5
	إقرار المسؤولية: نقر أن ما يلي هو عملنا الخاص ما لم تتم الإشارة إلى غير ذلك	6

ملحق رقم (9) العناصر الأساسية لنموذج عمل الشركة الناشئة

- التحدي - حاجة السوق	المشكلة
- الفئة أو الشريحة المستهدفة - سوق محلي/ إقليمي/ عالمي	السوق المستهدف/ العملاء Target Market
كيف يتلاءم المنتج أو الخدمة مع احتياجات العملاء؟	قيمة المنتج أو الخدمة Value Proposition
وسائل توزيع المنتج أو الخدمة والوصول للعملاء	القنوات Channels
كيفية بناء والحفاظ على علاقات قوية مع العملاء، سواء من خلال الدعم الفني أو خدمات ما بعد البيع	علاقات العملاء Customer Relationships
مصادر الدخل المتوقعة، وكيفية تحقيق الإيرادات	مصادر الإيرادات Revenue Streams

تحديد التكاليف وإدارتها: تكلفة الإنتاج وتوزيع المنتجات / تكلفة التسويق والترويج / تكلفة البنية التحتية / تكلفة العمالة	هيكل التكلفة Cost Structure
الأفراد والجهات التي تسهم بشكل كبير في نجاح الأعمال	الشركاء الرئيسيون Key Partners
الأفراد والجهات أو الشركات التي تعمل في نفس السوق	المنافسون Key Competitors
الأنشطة الأساسية التي تقوم بها الشركة لتقديم المنتج أو الخدمة وتحقيق القيمة المضافة	الأنشطة الرئيسية Key Activities
مثل (الموارد البشرية، والمالية، الأدوات والمعدات)	الموارد الرئيسية Key Resources

ملحق رقم (10) أمثلة لنماذج تحقيق الإيرادات

التعريف	النموذج
يتيح النموذج للمستخدمين الوصول إلى الخدمة الأساسية مجاناً مع إمكانية الترقية إلى ترخيص "ممتاز" للوصول إلى الميزات المتقدمة، مقابل دفع رسوم	نموذج عمل فريميوم Freemium
يتطلب النموذج دفع اشتراك شهري (أو سنوي) للوصول إلى المنتجات والخدمات	نموذج أعمال الاشتراك
يسمح للمستخدمين بالدفع مباشرة مقابل الخدمات أو المنتجات التي يستخدمونها على الفور، دون الحاجة لدفع مقدم أو التزام بعقد اشتراك	نموذج عمل الدفع أولاً بأول
يقوم على تقديم الخدمات مجاناً مقابل عرض الإعلانات	نموذج الأعمال القائم على الإعلانات

يقوم النموذج على استخدام العلامات التجارية والمنتجات للشركة الأم مع دفع رسوم الامتياز	نموذج عمل الامتياز
بيع المنتجات عبر الإنترنت وتسليمها للعملاء من دون الحاجة لامتلاك مستودعات ومخازن للمنتجات	نموذج أعمال دروبشيبينغ
يعمل النموذج كمنصة لربط البائعين والمشتريين	نموذج أعمال السوق
نموذج تقليدي لبيع منتجات أو خدمات بسعر مخفض أو بتكلفة الجملة	نموذج الأعمال التجارية
يُوجه العملاء لشراء منتجات أو خدمات معينة مقابل عمولة محددة عند إتمام عملية الشراء	نموذج أعمال التسويق بالعمولة

ملحق رقم (11) استراتيجيات تحقيق الاستدامة المالية

1	الاعتماد على الربحية كجزء من نموذج العمل مثل تقديم المنتجات وتأجير المساحات والمعدات والبرامج التدريبية والخدمات الاستشارية والندوات وورش عمل متخصصة
2	توفير مصدر التمويل من حصيلة الحقوق المالية للملكية الفكرية
3	وجود استراتيجية وخطة تنفيذية لتحديد وإدارة المخاطر المحتملة للمركز وللمشاريع والشركات الناشئة المدفوعة بالابتكار بما فيها مخاطر الاستثمار والمخاطر التشغيلية
4	التشبيك وتنمية وتعزيز الشراكات والتحالفات المحلية والدولية والسعي إلى تنمية وتعزيز العلاقات مع المؤسسات والأفراد للحصول على المنح وجذب رأس المال الاستثماري للشركات الناشئة واستقطاب الهبات والتبرعات والأموال الوقفية والحصول على الدعم الفني والتقني، واستغلال المزايا والبني التحتية المتوفرة والتي لا تتعارض مع قوانين سلطنة عمان

5	اتباع أفضل الممارسات لدراسة الجدوى الاقتصادية، وتحليل العوامل البيئية والسوقية والتكنولوجية التي قد تؤثر على المشاريع والشركات وتحديد أولويات الاستثمار
6	تعزيز الميزة التنافسية من خلال إحدى الإستراتيجيات المعتمدة الشائعة ومنها على سبيل المثال: - استراتيجية قيادة التكلفة وتتضمن تقديم أسعار تنافسية للمنتجات أو الخدمات، من خلال استخدام الموارد بكفاءة، والاستفادة من اقتصاديات الحجم للحصول على أسعار أقل - استراتيجية التمايز تهدف إلى تقديم منتجات أو خدمات فريدة ومميزة عن المنافسين، مما يجعلها تلقى اهتمام العملاء كمنتجات ذات قيمة مضافة - استراتيجية التركيز تتضمن التركيز على قطاع محدد أو فئة معينة من العملاء أو قطاع معين من السوق وتقديم خدمات مميزة ومتكاملة لإرضاء حاجات العملاء
7	أن يكون للمركز استراتيجية لبناء العلامة التجارية (ملحق 12) للمركز وللمشاريع والشركات الناشئة للوصول لمرحلة منح حق الامتياز (ملحق 13) مما يساهم في نمو العائد والانطلاق نحو الأسواق الإقليمية والعالمية

ملحق رقم (12) متطلبات بناء العلامة التجارية

1	تحديد الرؤية والأهداف والقيم
2	تحليل السوق والمنافسة لفهم احتياجات العملاء وتوجيه منتجاتك أو خدماتك بشكل مناسب
3	تحديد الجمهور المستهدف
4	تطوير منتجات أو خدمات مبتكرة ومميزة، وإضافة ميزات وفق احتياجات الفئة المستهدفة
5	تحديد استراتيجية تسعير مناسبة للمنتجات أو الخدمات
6	تطوير استراتيجية تسويقية فعالة وتنظيم فعاليات جذب رأس المال الاستثماري
7	تقييم الأداء والتحسين المستمر
8	الالتزام بالضوابط والشروط في القوانين المحلية المرتبطة بتسجيل العلامة التجارية

ملحق رقم (13) خطوات منح الامتياز التجاري

1	تسجيل العلامة التجارية وضمان حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالمنتج أو الخدمة المرخصة
2	وضع إطار عمل محدد يحدد العلاقة بين المانح والممنوح للامتياز في الحقوق والمسؤوليات
3	تطوير الإجراءات اللازمة لإدارة الأعمال وضمان جودة المنتجات أو الخدمات
4	إعداد عقود الامتياز التجاري بما يضمن حماية حقوق المانح والممنوح
5	استخدام استراتيجيات تسويقية مناسبة لجذب المستثمرين
6	استقبال وتقييم طلبات الامتياز بناءً على معايير محددة مسبقاً، واختيار المرشحين
7	توقيع عقد الامتياز التجاري بين المانح والممنوح، وتحديد الحقوق والواجبات لكل طرف
8	تقديم الدعم الفني والاستشاري وتوفير التدريب اللازم للممنوح الامتياز